



**حكم تكرار العمرة
في الفقه الإسلامي
دراسة مقارنة**

الدكتور

سعد إبراهيم أحمد حسين القيسي

جامعة الانبار / كلية علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات

خلاصة البحث

التكرار في اللغة: الإعادة مرارا، واصطلاحا: عبارة عن الإتيان بشيء مرة بعد أخرى.
والعمرة في اللغة: الزيارة، واصطلاحا: زيارة مخصوصة لأفعال مخصوصة.
وميقات العمرة ميقات الحج إذا كان المعتمر خارج الحرم وأراد العمرة، أما إذا كان المعتمر داخل الحرم فميقاته التنعيم.
حكم تكرار العمرة: لا خلاف بين الفقهاء في جواز تكرار العمرة في العمر أكثر من مرة واستحباب الزيادة عليها.
أما حكم تكرارها في السنة الواحدة، فللعلماء قولان: الأول: يجوز تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا، ولا يكره ذلك بل يستحب، والثاني: لا يجوز تكرارها في السنة أكثر من مرة ويكره ذلك إلا لعارض كمن تكرر دخوله الحرم قبل أشهر الحج من موضع يجب عليه فيه الإحرام، ومن أحرم بثانية أن عقد إحرامه، والراجح هو القول الأول.
أما حكم تكرارها في شهر واحد، فللعلماء قولان: الأول: عدم جواز تكرار العمرة في شهر واحد أكثر من مرة، والثاني: يستحب تكرارها في شهر واحد مرارا، وهو القول الراجح.
أما حكم تكرار العمرة في سفرة واحدة أقل من عشرة أيام أو في يوم واحد، فللفقهاء قولان: الأول: يكره تكرار العمرة في أقل من عشرة أيام ولا يستحب الإكثار من الاعتمار والموالات بينهما، والثاني: لا يكره عمرتان وثلاث وأكثر في السنة الواحدة ولا في اليوم الواحد بل يستحب الإكثار من الاعتمار، وهو القول الراجح.
ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، وبعدها ذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدها في بحثي هذا.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

Abstract

-Repetition in language: playback repeatedly , and idiomatically: is come up with something again and again.

-And Umrah in the language: the visit, and idiomatically: visit specific to specific actions.

-The meeqaat Umrah meeqaat Umrah pilgrimage if outside the campus and wanted Umrah , if either of pilgrims inside the Haram Femiqath smoothing.

-Umrah repetition rule: on dispute among scholars in the passport repeat Umrah in more that once and Recommendation to increase them.

-The rule replicated in one year , vllalme two opinions: First: It is permissible to repeat Umrah pre year repeatedly , and hated it but mustanhabb , and the second shall not be repeated in the year more than once and hated it , but for the viewer as one who repeats entering the campus a few months befor the pilgrimage of the subject must by the ihram , and it enters ihram for a second held ihraam , and the reflux is the first to say.

-The rule replicated in one month , vllalme two opinions: First: the inadmissibility of repetition Umrah more than once a month , and the second: mustahabb replicated in one month repeatedly , which is the correct view.

-The rule of repetition Umrah in a single trip less than ten days or in one day , vllvgahae two opinions: First: hates two repeat Umrah in less than ten days is not recommended to repeat the Alaatmar and loyalty between them , and the second: No hated Amrtan and three more in one year or in the per day , but it recommended to repeat the Alaatmar , which is the correct view.

-Then he sealed find seal where the most important findings reported , and after the sources and references that adopted in this research.

-And Praise be to Allah , the Lord of the Worlds and peace and blessings be upon our Prophet Muhammad and his family and companions.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى اله وصحبه أجمعين الغر
الميامين ورحم الله التابعين والأئمة المجتهدين وعامة المسلمين.

وبعد

فان العمرة من العبادات المهمة على مر العصور لم لا وإنما عبادة وشعيرة من شعائر الدين
الإسلامي الحنيف التي أكد عليها وذكر فضلها الرسول محمد e في أحاديث كثيرة فلهذا الفضل
العظيم وإقبال المسلمين على العمرة منذ القدم وإلى يومنا هذا، كونها عبادة تحمل معها مناسك
عظيمة يؤدونها المسلم في أعظم مكان وهو بيت الله الحرام من ارتداء الإحرام والطواف حول الكعبة
والسعي بين الصفا والمروة وحلق شعر رأسه تقرباً إلى الله تعالى، والعمرة ليس لها وقت محدد كالحج
وإنما وقتها جميع السنة، فهذا مما دفع المسلمين إلى تكرار العمرة في هذا الزحام والمشاق، لذا أحببت
أن يكون عنوان بحثي (حكم تكرار العمرة في الفقه الإسلامي) فجمعت أقوال الفقهاء المتناثرة في
صفحات الكتب الفقهية وشروح الحديث ليتنفع منه الناس، وقد أتبع في البحث المنهج الفقهي
فأذكر أقوال الفقهاء ومناقشتها وأدلة كل فريق منهم ثم ترجيح القول الذي أراه راجحاً، وقد
قسمت البحث على مبحثين سبقهما مقدمة وكما يلي:

المبحث الأول: حكم تكرار العمرة في السنة الواحدة.

المبحث الثاني: حكم تكرار العمرة في شهر واحد أو في سفرة واحدة أقل من

عشرة أيام أو في يوم واحد.

وقد ختمت بحثي هذا بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها،

وختاماً أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت في إتمام بحثي هذا، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول حكم تكرار العمرة في السنة الواحدة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

التعريف بالمصطلحات

وسأفصل أولاً تعريف التكرار والعمرة وكما يأتي:

- ١- التكرار: لغة: مصدر كرر، ومعنى كرر الشيء أي كرره فعلاً كان أو قولاً.^(١)
وقيل: الإعادة مراراً.^(٢) وقيل: التجديد للفظ الأول ويفيد ضرباً من التأكيد.^(٣)
اصطلاحاً: عبارة عن الإتيان بشيء مرة بعد أخرى.^(٤)
وقيل: الإتيان بمثل الفعل الأول في وقته على صفة الكمال.^(٥)
- ٢- العمرة: لغة: الزيارة، وهي مأخوذة من الاعتمار وهو الزيارة.^(٦)

-
- (١) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، مصدر الكتاب: موقع الوراق: ٣٤٤٨/١، باب كرر، لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى: ١٣٥٠/٥، باب كرر.
 - (٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت: ٥٣٠ / ٢، كتاب الكاف.
 - (٣) تاج العروس: ٣٤٤٨/١، باب كرر.
 - (٤) التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥، تحقيق: إبراهيم الأبياري: ٩٠ / ١، باب التاء.
 - (٥) معجم لغة الفقهاء عربي - انكليزي مع كشاف انكليزي - عربي بالمصطلحات الواردة في المعجم أوضع أ.د محمد رواقلة جي أ.د. حامد صادق قنبيي أدار النفائس بيروت - لبنان ط ٢٠١٤ هـ - ١٩٨٥ م: ٧٤ / ١
 - (٦) تاج العروس: ٣٢٣٩/١، باب عمر، لسان العرب: ٤ / ٦٠١، باب عمر، المصباح المنير: ٤٢٩ / ٢، كتاب العين.

وقيل: القصد، لأنه قصد بعمل في موضع عامر.^(١) وجمعها: عمر، وعمرات.^(٢)

اصطلاحاً: زيارة مخصوصة لأفعال مخصوصة.^(٣)

وقيل: قصد الكعبة للنسك.^(٤) وقيل: زيارة البيت الحرام على وجه مخصوص.^(٥)

٣- ميقات العمرة:

إذا كان المعتمر خارج الحرم وأراد العمرة فميقات عمرته ميقات الحج، أما إذا كان داخل الحرم مكيًا كان أو غيره وأراد العمرة فميقات إحرامه التنعيم، لأنه ميقات للجميع بين الحل والحرم، ولأن كل من أتى على ميقات كان ميقاتاً له وكذلك كل من كان بمكة فهي ميقاته للحج وإن أراد العمرة فمن الحل، لذا فيلزمه الخروج إلى التنعيم فيحرم بالعمرة من مسجد عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.^(٦)

(١) تاج العروس: ١ / ٣٢٣٩، باب عمر، لسان العرب: ٤ / ٦٠١، باب عمر.

(٢) تاج العروس: ١ / ٣٢٣٩، باب عمر، لسان العرب: ٤ / ٦٠١، باب عمر، المصباح المنير: ٢ / ٤٢٩، كتاب العين.

(٣) حاشية ألدودي على شرح كفاية الطالب الرباني، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٤ / ١١٠.

(٤) اسنى المطالب شرح روض الطالب، لذكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٥ / ٤٦٣، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شرح الشيخ محمد الشربيني الخطيب، على متن المنهاج لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ٥ / ٣٨٣.

(٥) الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية: ٥ / ٢٠٩، المبدع شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية: ٤ / ٨٤، شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، للشيخ منصور ابن إدريس البهوتي (١٠٠٠ - ١٠٥١هـ)، دار الكتب الأزهرية، ١٤٠٦هـ، دار الفكر، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٣ / ٤٠٩.

(٦) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (في فروع الحنفية)، للشيخ الإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود المعروف بحافظ الدين أنسفي المتوفى سنة ٧١٠هـ، والشرح «البحر الرائق» للام العلامة الشيخ زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي المتوفى سنة ٩٧٠هـ، ومعه الحواشي المسماة منحة الخالق على البحر الرائق للعلامة الشيخ محمد أمين عابدين بن عمر عابدين بن عبد العزيز المعروف بابن عابدين الدمشقي الحنفي المتوفى سنة ١٢٥٢

لان النبي ﷺ أمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يعمر عائشة من التنعيم.^(١) وقال ابن سيرين: بلغنا

هـ، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م: ٦ / ٣٨٨، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليوبلي المدعو بشيخي زاده، سنة الوفاة ١٠٧٨ هـ، تحقيق خرج آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، مكان النشر لبنان/ بيروت، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٢ / ٤٠٧، رد المختار، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٨ / ١٨٤ - ١٨٥، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي (المتوفى: ١١٢٦ هـ)، المحقق: رضا فرحات، مكتبة الثقافة الدينية، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة رقمية: ٤ / ٢٢٧، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للعالم العلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحمد الدردير، وبهامشه الشرح المذكور مع تقارير للعلامة المحقق سيدي الشيخ محمد عليش شيخ السادة المالكية رحمه الله، طبع بدار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ٥ / ٣٥١، أسنى المطالب: ٦ / ٧٢، روضة الطالبين - للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي دمشقي المتوفى سنة ٦٧٦، ومعه المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي منتقى الينبوع فيما زاد على الروضة من الفروع للمحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق الشيخ عادل. أحمد عبد الموجود الشيخ على محمد معرض، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ١ / ٣٠١، مغني المحتاج: ٥ / ٤٤٣، المجموع شرح المهذب للشيرازي، للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تحقيق: محمد بخيت المطيعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ٧ / ٢٠٥ - ٢٠٦، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي رحمته الله، وهو شرح مختصر المزني، تصنيف أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م: ٤ / ٨٠، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ: ٣ / ٢١٥، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى الرحباوي، المكتبة الإسلامية، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٦ / ٣٧٨، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ، تحقيق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: ٣ / ٦٠٦، باب عمرة التنعيم.

(١) صحيح البخاري، الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إساعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا: ٢ / ٦٣٢، رقم (١٦٩١)، باب العمرة ليلة الحصة وغيرها.

المطلب الثاني

حكم تكرار العمرة.

لا خلاف بين الفقهاء في جواز تكرار العمرة في العمر أكثر من مرة واستحباب الزيادة عليها (٢)، لكن الفقهاء اختلفوا في حكم تكرار العمرة في السنة الواحدة إلى قولين:
القول الأول:

قالوا بجواز تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا، ولا يكره ذلك بل يستحب. وبه قال جمهور الفقهاء الحنفية والحنابلة والظاهرية و الزيدية والإمام الشافعي وأكثر أصحابه وبعض أصحاب

(١) أخبار مكة للفاكهي، مصدر الكتاب: موقع جامع الحديث: ٣٨٣/٧، باب وقت لأهل مكة التنعيم، فتح الباري:

٦٠٦/٣، باب عمرة التنعيم، المغني لابن قدامة: ٣/٢١٥

(٢) البحر الرائق: ٣/٦٣، فتح القدير، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٦/١٢٦، الفواكه الدواني: ٤/١٣٥،

٢٧٦، إرشاد السالك إلى أقرب المسالك، عبد الرحمن شهاب الدين البغدادي، الشركة الإفريقية للطباعة، مصدر

الكتاب: برنامج المحدث: ١/٤٩، الأم تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمته الله، مصدر الكتاب:

موقع يعسوب: ٣/١٤٦، المجموع للنووي: ٧/١٤٧ - ١٤٩، المغني: ٣/١٧٤، المبدع: ٣/٢٣٧، كشاف القناع،

للشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي المتوفى سنة ١٠٥١ هـ، عن متن الإقناع للإمام موسى بن أحمد الحجاوي

أصلحي المتوفى سنة ٩٦٠ هـ، قدم له الأستاذ الدكتور/ كمال عبد العظيم العناني، حققه/ أبو عبد الله محمد حسن

محمد حسن إسماعيل الشافعي، تنبيه: وضعنا نص « متن الإقناع » في أعلى الصفحات، ووضعنا تحته نص « كشاف

القناع » مفصولا بينهما بخط. منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨

هـ - ١٩٩٧ م: ٢/٥١٩، المحلى بالآثار شرح المجلى باختصار، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، مصدر

الكتاب: ملفات وورد من ملتقى أهل الحديث: ٩/٧٨ - ٨٠، البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، أحمد

بن قاسم العنسي الصنعاني - زيدية، مكتبة اليمن، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٦/١٠١، الروضة البهية في

شرح اللمعة الدمشقية، زين الدين بن علي العاملي الجبعي - إمامية، دار العالم الإسلامي - بيروت، مصدر الكتاب:

موقع الإسلام: ٢/٦١، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، جعفر بن الحسن الهذلي (المحقق الحلي) - إمامية،

مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ١/٣٩١، شرح النيل وشفاء العليل، محمد بن يوسف

بن عيسى أطفيش - إباضية، مكتبة الإرشاد، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٦/٤٦٤.

الإمام مالك وأكثر الشيعة الامامية وأكثر الاباضية، وهو قول عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس وعائشة وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وعطاء والثوري وطاووس وعكرمة رحمهم الله تعالى^(١). واستدلوا:

أولاً: من السنة

١- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة)^(٢)

وجه الدلالة: ان الحديث فيه دلالة على استحباب تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا، واستحباب الاستكثار من الاعتمار، وأنه لا كراهة في ذلك، ولا تحديد بوقت، وان الحديث ظاهر في

(١) البحر الرائق: ١٠٦/٧، فتح القدير: ١٢٤/٦، حاشية رد المحتار مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ٥١٩ / ٢، رد المحتار: ١٦٣ / ٨، ٣١ / ٩، الفتاوى الهندية، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ١٠٦ / ٦، ٣٢٣، كشاف القناع: ٥١٩ / ٢، المغني: ١٧٤ / ٣، المبدع: ٢٣٧ / ٣، المحلى: ٧٨ / ٩ - ٨٠، البحر الزخار: ١٠١ / ٦، الأم للشافعي: ١٤٦ / ٣، الحاوي الكبير: ٣٠ - ٣٢ / ٤، المجموع للنووي: ١٤٩ / ٧، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ)، المحقق: زكريا عميرات، دار عالم الكتب، الطبعة: طبعة خاصة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية: ٤١٨ - ٤١٥ / ٣، الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق محمد حجي، دار الغرب، سنة النشر ١٩٩٤م، بيروت، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٣٧٤ - ٣٧٣ / ٣، إرشاد السالك إلى أقرب المسالك: ٤٩ / ١، تحرير الأحكام (ط.ج) -، العلامة الحلي: ٩٧ / ٣، مختلف الشيعة، العلامة الحلي: ٣٥٢ - ٣٤٨ / ٥، كشف الرموز -، الفاضل الآبي: ٣٦٥ - ٣٦٧، الروضة البهية: ٦١ / ٢، شرائع الإسلام: ٣٩١ / ١، شرح النيل وشفاء العليل: ٤٦٤ / ٦، ١٨٣ / ٢٤، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف / الشيخ الفقيه الإمام، العالم العامل، المحدث الحافظ، بقيَّة السلف، أبو العبَّاس أحمد بن الشيخ المرحوم الفقيه أبي حفص عمر بن إبراهيم الحافظ، الأنصاري القرطبي، رحمه الله وغفر له، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ١٤ / ١١، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للفاضل عياض، المؤلف: العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٢) صحيح البخاري: ٦٢٩ / ٢، باب وجوب العمرة وفضلها، رقم (١٦٨٣)، صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي: ٩٨٣ / ٢، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم ٤٣٧ - (١٣٤٩).

فضيلة العمرة وانها مكفرة للخطايا الواقعة بين العمرتين.^(١)

وفيه أنه e لم يفرق بين كون العمرتين في سنة أو سنتين.^(٢)

وفيه أيضا دليل على التفريق بين الحج والعمرة في التكرار إذ لو كانت العمرة كالحج لا تفعل في

السنة إلا مرة لسوى بينهما ولم يفرق.^(٣)

اعترض: بان دلالة الحديث ليست ظاهرة، وانه لا دلالة فيه على التقدير وعدمه، وان كان

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٨/ ٨٦-٨٧، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ١٧/ ٢٢، ٤١٤، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ابن حجر العسقلاني، مصدر الكتاب: موقع مشكاة للكتب الإسلامية: ١/ ١٩٥، سبل السلام، محمد بن إساعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (المتوفى: ١١٨٢هـ)، مكتبة مصطفى الباي الحلبي، الطبعة: الرابعة ١٣٧٩هـ / ١٩٦٠م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية: ٣/ ٣٩٧-٣٩٨، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١١/ ١٤، مرعاة المفتاح للتبريزي، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ١٩/ ٩٦-٩٨، فتح الباري: ٣/ ٥٩٨، شرح سنن ابن ماجه، السيوطي، عبد الغني، فخر الحسن الدهلوي، قديمي كتب خانة - كراتشي، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ١/ ٢٠٧، عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٥/ ٣٢٩، نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح متتقي الاخبار، للشيخ الامام المجتهد العلامة الرباني قاضي قضاة القطر البيهقي محمد بن علي ابن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ - ١٩٧٣، دار الجيل بيروت - لبنان ص، پ - ٨٧٤٧، مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ٨/ ١١، المحلى بالآثار: ٩/ ٧٩، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٤/ ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٢) المجموع للنووي: ٧/ ١٤٧

(٣) حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ)، الطبعة: الأولى - ١٣٩٧ هـ، مصدر الكتاب: ملفات وورد وضعها الأخ أبو مهند النجدي في ملتقى أهل الحديث: ٤/ ١٩٨، فيض التقدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي ضبطه وصححه أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، مصدر الكتاب: موقع يعسوب: ٤/ ٣٩٤، رقم الحديث (٥٧٣٤)، عون المعبود لمحمد آبادي: ٥/ ٣٢٩.

البيهقي وغيره قد احتجوا به وصدر به البيهقي الباب (١).

واعترض أيضا: على من قال انه e لم يفرق بين كون العمرتين في سنة او سنتين بان هذا تعليق ضعيف (٢).

أجيب عنها: بأنه عليه الصلاة والسلام لم يكره تكرار العمرة بل حض عليها واخبر أنها تكفر ما بينها وبين العمرة الثانية فالإكثار منها أفضل (٣).

وأجيب: الأظهر أن الحديث خرج مخرج الحث على العمرة والإكثار منها لأنه إذا حمل على غير ذلك يشكل بها إذا اعتمر مرة واحدة إذ يلزم عليه أن لا فائدة لها لأن فائدتها وهو التكفير مشروط بفعلها ثانية إلا أن يقال لم تنحصر فائدة العبادة في تكفير السيئات بل يكون فيها وفي ثبوت الحسنات ورفع الدرجات كما ورد في بعض الأحاديث من فعل كذا كتب له كذا كذا حسنة ومحيت عنه كذا كذا سيئة ورفعت له كذا كذا درجة فتكون فائدتها إذا لم تكرر ثبوت الحسنات ورفع الدرجات (٤). وقال ابن عرفة: إذا لم تكرر كفر بعض ما وقع بعدها لا كله والله أعلم بذلك البعض (٥).

٢- عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله e اعتمر عمرتين عمرة في ذي القعدة وعمرة في شوال (٦).

وجه الدلالة: دل الحديث على انه لا يكره فعل عمرتين وأكثر في سنة، لان النبي e اعتمر في سنة مرتين وليس المراد بها ذكر مجموع ما اعتمره عليه الصلاة والسلام فان أنسا وعائشة وابن عباس

(١) المجموع للنووي: ١٤٩/٧، مختلف الشيعة للحلي: ٣٥١/٥

(٢) المجموع للنووي: ١٤٩/٧

(٣) المحلى بالآثار: ٧٩/٩

(٤) شرح الزر قاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزر قاني، سنة الولادة / سنة الوفاة ١١٢٢، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر ١٤١١ هـ، ٣٥٩/٢، مرعاة المفتاح للتبريزي: ٩٧-٩٦/١٩.
(٥) المصدر نفسه.

(٦) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي - بيروت: ١٥٢/٢، رقم (١٩٩٣)، باب العمرة، سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ١١/٥، رقم ٨٦٢٠، باب من اختار القرآن وزعم أن النبي e كان قارنا.

د. سعد إبراهيم أحمد حسين القيسي

وغيرهم قد قالوا انه اعتمر أربع عمر، فعلم أن مرادها به انه اعتمر في سنة مرتين مرة في ذي القعدة ومرة في شوال^(١).

اعترض: بان هذا الحديث ليس فيه دلالة ظاهرة، لأنها لم تقل اعتمر في ذي القعدة وشوال من سنة واحدة^(٢).

وقال الحافظ ابن القيم: ظن بعض الناس أن النبي ﷺ اعتمر في سنة مرتين، إلا ان هذا الحديث وهم وان كان محفوظا عنها، فانه لم يقع قط، فانه أعتمر أربع عمر بلا ريب، لكنها في أعوام متفرقة ولم يجمع ذلك العام بين عمرتين ولا قبله ولا بعده، ولم يحفظ عن النبي ﷺ أنه أعتمر إلا مرة واحدة ولم يعتمر في سنة مرتين^(٣).

أجيب: بانه ليس المراد بها ذكر مجموع ما اعتمره عليه الصلاة والسلام فإن أنسا وعائشة وابن عباس وغيرهم قد قالوا إنه اعتمر أربع عمر فعلم أن مرادها به أنه اعتمر في سنة مرتين مرة في ذي القعدة ومرة في شوال^(٤).

وأعترض: فقالوا فبأي شيء يستحبون العمرة في السنة مرارا خصوصا في رمضان ثم لم يثبتوا ذلك عن النبي ﷺ^(٥).

أجيب: ان النبي ﷺ كان يشتغل في العبادات بما هو أهم من العمرة ولم يكن يجمع بين تلك العبادات وبين العمرة، فانه لو أعتمر مرارا لبادرت الأمة إلى ذلك وكان يشق عليها، بينما كان النبي ﷺ يترك كثيرا من العمل وهو يجب أن يعمل خشية المشقة عليهم، ومنها لما دخل البيت خرج منه حزينا فقالت له عائشة رضي الله عنها في ذلك إني أخاف أن أكون قد شققت على أمتي، وكذلك هم

(١) المجموع للنووي: ١٤٧/٧، عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٥-٣٢٦.

(٢) المجموع للنووي: ١٤٩/٧

(٣) عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٩/٥، باب العمرة، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، سنة الولادة ٦٩١ هـ / سنة الوفاة ٧٥١ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م: ٣٢٦ / ٥

(٤) عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٩/٥، باب العمرة.

(٥) المصدر نفسه.

أن ينزل يستسقي مع سقاة زمزم للحجاج فخاف أن يغلب أهلها على سقائتهم بعده.^(١)
 ٣- ما روي عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلal ذي الحجة فقال لنا (من أحب منكم أن يهل بالحج فليهل ومن أحب أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة). قالت فمننا من أهل بعمرة ومننا من أهل بحج وكنت ممن أهل بعمرة فأظنني يوم عرفة وأنا حائض فشكوت إلى النبي ﷺ فقال (ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج). فلما كان ليلة الحصة أرسل معي عبد الرحمن إلى التنعيم فأهللت بعمرة مكان عمرتي.^(٢)

وجه الدلالة: دل الحديث على أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها اعتمرت في شهر مرتين بأمر النبي ﷺ عمرة مع قرانها وعمرة أخرى بعد حجها وكان ذلك في ذي الحجة، وإذا جازت العمرة في شهر مرتين بأمر النبي ﷺ فلا بأس أن تتكرر في السنة مرارا.^(٣)

اعترض: بأنه قد ثبت في حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها (أرفضي عمرتك وامتشطي وأهلي بالحج) ففعلت ثم اعتمرت وهذا ظاهره أنه لم يحصل لها الا عمرة واحدة.^(٤)
 أجيب: بان قوله عليه الصلاة والسلام (أرفضي عمرتك) المراد منه هو رفض إتمام أعمالها لا إبطال أصل العمرة، لان عمرتها باقية صحيحة مجزئة مندرجة في حجة بالقران وإنما لم تلغها وتخرج منها، وإنما أرادت أن يكون لها عمرة منفردة عن الحج كما حصل لسائر أمهات المؤمنين وغيرهن من الصحابة وإنما لما حرصت على أن تعتمر عمرة منفردة إنما ذلك لتكثر من أفعالها.^(٥) وأما (امتشاطها) فلا دلالة فيه، لان المحرم يجوز له الامتشاط.^(٦)

وأعترض: لم يبلغنا أن أحدا منهم جمع بين عمرتين في سفر واحد معه إلا عائشة رضي الله عنها حين

(١) المصدر نفسه.

(٢) صحيح البخاري: ٢/٦٣٢، رقم (١٦٩١)، باب العمرة ليلة الحصة وغيرها.

(٣) الأم للشافعي: ١٤٧/٢، المجموع للنووي: ٧/١٤٩، كشاف القناع: ٢/٥١٩، شرح منتهى الإرادات: ٤/٧٣،

المحلى بالآثار: ٩/٧٩، شرح صحيح مسلم للنووي: ٥/١٢١-١٢٢

(٤) المجموع للنووي: ٧/١٤٩

(٥) المجموع: ٧/١٤٩، شرح صحيح مسلم للنووي: ٥/١٢١-١٢٢، ١٢٤

(٦) المجموع: ٧/١٤٩

حاضت فأعمرها من التنعيم لأنها اعتقدت أن عمرة قرانها بطلت ولهذا قالت: يا رسول الله يرجع الناس بحج وعمرة وارجع أنا بحجة، فأعمرها لذلك، ولو كان في هذا فضل لما اتفقوا على تركه.^(١) وأجيب: فكيف ينكر أحد أمر النبي ﷺ بعمرتين في شهر يزعم أن لا تكون في السنة إلا مرة، وهذا خلاف سنة رسول الله ﷺ فقد أعمر عائشة رضي الله عنها في شهر واحد من سنة واحدة مرتين وخلاف فعل عائشة نفسها وعلي بن أبي طالب وابن عمر وأنس و عوام الناس، وأصل قوله: ان كان قوله: ان العمرة تصلح في كل سنة فكيف قاسها بالحج الذي لا يصلح الا في يوم من السنة؟ وأي وقت وقت للعمرة من الشهور؟ فان قال: أي وقت شاء فكيف لا يعتمر في أي وقت شاء مرارا، وقول العامة على ما قلنا.^(٢)

٤- عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (عمرة في رمضان تعدل حجة)^(٣)

وجه الدلالة: يستدل بهذا الحديث على استحباب تكرار العمرة والإكثار منها في رمضان ففعلها فيه أفضل من فعلها بغير رمضان من غير كثرة، لأنها فيه تعدل حجة.^(٤) ويدل أيضا على أنها تعدلها في الثواب لا أنها تقوم مقامها في إسقاط الفرض للإجماع على إن الاعتناء لا يجزيء عن حج الفرض،

(١) المغني لابن قدامة: ١٧٤ / ٣

(٢) الأم للشافعي: ١٤٧/٢، ١٤٨

(٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن احمد أبو حاتم التميمي ألبستي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، ١٤١٤-١٩٩٣ - تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الأحاديث مذيبة بإحكام شعيب الأرنؤوط عليها: ١٢/٩ - باب فضل الحج والعمرة، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، وقد ورد بهذا الإسناد في صحيح مسلم - وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال سمعت ابن عباس يحدثنا قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار سهاها ابن عباس فنسيت اسمها « ما منعك أن تحججي معنا ». قالت لم يكن لنا إلا ناضحان فحج أبو ولدها وأبنتها على ناضح وترك لنا ناضحا ننضح عليه قال « فإذا جاء رمضان فاعتمري فإن عمرة فيه تعدل حجة ». ٤ / ٦١، رقم (٣٠٩٧).

(٤) المجموع: ١٤٧/٧، أسنى المطالب: ١ / ٤٥٦، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، شيخ الإسلام العلامة الفقيه المحقق علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي المتوفى سنة ٨٨٥هـ بيت الأفكار الدولية، لبنان، سنة ٢٠٠٤م، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٤٢٥-٤٢٦، المبدع سرح المقنع: ٣/٢٣٧، مطالب أولي النهى: ٦ / ٣٧٨

وقد أدركت العمرة منزلة الحج بانضمام رمضان إليها، وان ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وبخلوص القصد.^(١)

اعترض: بان هذا الحديث ورد في المرأة التي تخلفت عن النبي ﷺ في الحج وكان مخصوصا بها وحدها لقولها: (ما أدري ألي خاصة)^(٢)، لكن النبي ﷺ أراد أن يطيب قلبها لما أمرها بذلك وليس للناس عامة، فكان تخصصها هنا بعدم تكرار العمرة في رمضان.^(٣)

وأعترض أيضا: بان ذلك محال أن يكون مراد صاحب الشرع العمرة التي يخرج إليها من مكة إلى أدنى الحل وأنها تعدل حجة ثم لا يفعلها عليه الصلاة والسلام مدة مقامه بمكة أصلا لا قبل الفتح ولا بعده ولا أحد من أصحابه مع أنهم كانوا أحرص الأمة على الخير وأعلمهم بمراد الرسول وأقدرهم على العمل به، ثم مع ذلك يرغبون عن هذا العمل اليسير والأجر العظيم بقدر أن يجح أحدهم في رمضان ثلاثين حجة أو أكثر ثم لا يأتي منها بحجة واحدة وتختصون أنتم عنهم بهذا الفضل والثواب حتى يحصل لأحدكم ستون حجة أو أكثر، وإنما خرج كلام النبي ﷺ على العمرة المعتادة التي فعلها هو وأصحابه وهي التي أنشئوا السفر لها من أوطانهم وبها أمر أم معقل وقال لها عمرة في رمضان تعدل حجة ولم يقل لأهل مكة اخرجوا إلى أدنى الحل فأكثروا من الاعتار فإن عمرة في رمضان تعدل حجة، لذا فكثرة الطواف أفضل.^(٤)

أجيب: بان ظاهر الحديث هو حملة على العموم لبركة الزمان فكان اتصاف الفعل إنما نشأ من جهة الزمان فثبوت الفعل لزم ثبوته لمثله وان تكرر لقيام موجب الصفة ولعدم جواز تخلف الحكم عن مقتضيه فكان هذا لجميع الأمة.^(٥)

(١) المجموع: ١٤٧/٧، كشاف القناع: ٥٢٠/٢، المبدع شرح المقنع: ٢٣٧/٣، فتح الباري: ٦٠٤-٦٠٥، عون

المعبود لمحمد آبادي: ٣٨٢/١٠ - ٣٨٣، فيض القدير للمناوي: ٣٨٢ / ١٥

(٢) سنن أبي داود: ١٥٣ / ٢، رقم (١٩٨٩) - باب العمرة.

(٣) فتح الباري: ٦٠٥/٣، عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٨٢ / ١٠

(٤) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود: ٣٦ / ٧

(٥) عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٨٢ / ١٠، مشكاة المصابيح، للعلامة الشيخ ولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد

الله الخطيب العمري التبريزي، مع شرحه مرعاة المفاتيح، للشيخ أبي الحسن عبيد الله بن العلامة محمد عبد السلام

المباركفوري: ٦٦٠ - ٦٦١

وأعترض: قيل فبأي شيء يستحبون العمرة في السنة مرارا خصوصا في رمضان ثم لم يثبتوا ذلك عن النبي ﷺ. (١)

أجيب: بأن النبي ﷺ كان يشتغل في العبادات بما هو أهم من العمرة ولم يكن يمكنه الجمع بين تلك العبادات وبين العمرة فإنه لو اعتمر مرارا لبادرت الأمة إلى ذلك وكان يشق عليها وقد كان يترك النبي ﷺ كثيرا من العمل وهو يجب أن يعمل خشية المشقة عليهم. (٢)

٥- عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ (تابعوا بين الحج والعمرة فإنها ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة). (٣)

وجه الدلالة: الحديث فيه دليل على استحباب الاستكثار من الاعتبار، وإن التفريق بين الحج والعمرة في التكرار إذ لو كانت العمرة بالحج لا تعقل في السنة إلا مرة لسوى بينهما ولم يفرقا وقد ندب النبي ﷺ إلى ذلك بلفظه فثبت الاستحباب من غير تقييد. (٤)

٦- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة والعمرتان أو العمرة إلى العمرة يكفر ما بينهما). (٥)

وجه الدلالة: الحديث فيه دليل على جواز تكرار العمرة في السنة أكثر من مرة، وأنه لا كراهة

(١) عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٩ / ٥

(٢) عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٩ / ٥

(٣) الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٢ / ١٥٣، رقم (٨٠٧) باب ثواب الحج والعمرة، قال أبو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن مسعود. سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٢ / ٣٢٢، رقم (٣٦١٠)، باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة، صحيح ابن حبان: ٩ / ٦، رقم (٣٦٩٣)، باب فضل الحج والعمرة، قال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح.

(٤) عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٩ / ٥

(٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها: ٢ / ٢٤٦، رقم (٧٣٤٨)، إسناده صحيح على شرط الشيخين.

في ذلك ولا تحديدها بوقت، وان من قال بکراهة تكرار العمرة في السنة الواحدة، تنتفي الكراهة عنده إذا تكرر دخوله مكة قادمًا من موضع عليه فيه إحرام، وهذا يعني جواز تكرارها إذا اقتضت الضرورة إلى ذلك.^(١)

ثانياً: من الأثر

١- عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها: أنها اعتمرت في سنة ثلاث مرات، قلت: هل عاب ذلك عليها أحد؟ قال: سبحان الله أم المؤمنين. قال سعدان في روايته قال: فسكت وانقمعت، قال يحيى بن الربيع قال سفيان: يقول من يعيب على أم المؤمنين.^(٢)

وفي رواية أخرى: عن القاسم: أن عائشة رضي الله عنها: (اعتمرت في سنة مرتين، أو قال مرارا قال: قلت: أعاب ذلك عليها أحد؟ فقال القاسم: أم المؤمنين، فاستحييت).^(٣)

وفي رواية أبي بكر، وأبي زكريا في موضع آخر قال: اعتمرت في سنة مرتين قال صدقة: فقلت: هل عاب ذلك عليها أحد؟ قال سبحان الله أم المؤمنين، فاستحييت.^(٤)

٢- أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد بن المسيب: أن عائشة رضي الله عنها اعتمرت في سنة مرتين، مرة من ذي الحليفة، ومرة من الجحفة.^(٥)

وجه الدلالة: يستدل بهذه الروايات على جواز تكرار العمرة في العام الواحد وأدائها مرتين أو أكثر وفيه عملاً بما فعلته عائشة رضي الله عنها، وأن العمرة من باب العبادة يتقرب بها العبد إلى ربه، ولا يمنع أحد من التقرب إلى الله بشيء من الطاعات ولا من الازدياد من الخير في موضع ولم يأت

(١) سبل السلام: ٤ / ٣٠ - ٣٢، فتاوى الشبكة الإسلامية، فهذه فتاوى من مركز الفتوى بموقع الشبكة الإسلامية، بإشراف د. عبد الله الفقيه، وهي فتاوى شرعية مؤصلة تصل إلى قرابة ٥٤٧، ٥٦ فتوى مستخلصة إلى آخر جمادى الأولى تقريباً لعام ١٤٢٧هـ، وكل فتوى يسبقها عنوانها ورقمها وتبويبها وتاريخها: ٣٣١ / ٤

(٢) سنن البيهقي الكبرى: ٢ / ٣٣٧، رقم (٨٩٨٨) باب من اعتمر في السنة مرارا.

(٣) مسند الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي [١٥٠ - ٢٠٤]، دار الكتب العلمية - بيروت: ١ / ٤٩٣، رقم (٤٨١)، معرفة السنن والآثار للبيهقي، مصدر الكتاب: موقع جامع الحديث: ٧ / ٤٠١، رقم (٢٨١٨).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) معرفة السنن والآثار: ٧ / ٤٠٢، رقم (٢٨١٩)، مسند الشافعي ترتيب السندي: ١٠٣٩، رقم (٩٧٨)، باب

الثامن فيها جاء في العمرة.

بالمع منه نص.^(١)

وأجيب عن قوله فهل عاب ذلك عليها أحد بقوله: سبحان الله أم المؤمنين أي هي الخبيرة بأصول الدين وبما يحسن فيه وما يقبح فلا تفعل إلا ما حسن، فأبي عيب في تكرارها، ولو في عام واحد. (٢) اعترض: بأن ما رووه يحتتمل القضاء فقد روي أن عائشة رضي الله عنها فرطت في العمرة سنتين فقضتها في عام واحد.^(٣)

أجيب: بأن اعتماد عائشة رضي الله عنها في شهر مرتين كان بأمر النبي ﷺ، كونها أرادة عمرة ثانية منفردة غير التي فعلتها قارنه ففعلت، واعتمارها في سنة مرتين إن هذا لم يحتتمل القضاء كونها فرطت في العمرة سبع سنين فقضتها في عام واحد، وهو مختلف تماما عما رووه، وإذا جاز التكرار في حال القضاء، فمن الأولى جوازه متى ما أمكن أو متى ما شاء في الأداء (التطوع).^(٤)

قال ابن عبد البر: في قول صدقة بن يسار للقاسم بن محمد أنكرك ذلك عليها أحد، دليل على أن الاختلاف بين السلف في هذه المسألة قديم معروف.^(٥)

يجاب: بأن هذا الاختلاف لا يعني كراهة تكرار العمرة في السنة الواحدة، وإنما عمل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها دليل على جواز تكرارها في السنة أكثر من مرة، وقوله: سبحان الله: على أم المؤمنين، وقوله: فاستحييت، يؤكدان جواز التكرار في السنة.^(٦)

٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر بن الخطاب t: (لو اعتمرت في عام مرتين ثم حججت لجعلتها مع حجتي).^(٧)

(١) مسند الشافعي ترتيب السندي: ١٠٤٠، عون المعبود لمحمد أبادي: ٣٢٩/٥

(٢) مسند الشافعي ترتيب السندي: ١٠٤٠

(٣) الذخيرة: ١١/٢٢٨، مواهب الجليل - الرقمية: ٣/٤١٦

(٤) الأم: ٢/١٤٧، الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض: ٤/١١٢ - ١١٤

(٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري: ٢٠/٢٠

(٦) الأم للشافعي: ٢/١٤٧، ١٤٨، مسند الشافعي ترتيب السندي: ١٠٤٠، عون المعبود لمحمد أبادي: ٥/٣٢٩

(٧) فيض الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٤/٢١٦

يفهم منه جواز تكرار العمرة في العام الواحد مرتين أو أكثر منفردة أو كانت الأولى منفردة والثانية قرانا مع الحج^(١).

٤- عن مجاهد: أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: (في كل شهر عمرة)^(٢).

يفهم منه جواز تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا لجوازها في الشهر مرة.

٥- عن موسى بن عقبة عن نافع قال: اعتمر عبد الله بن عمر أعواما في عهد ابن الزبير عمرتين

في كل عام^(٣).

وفي رواية: عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعتمر في كل سنة عمرة إلا عام القتال، فإنه اعتمر

في شوال وفي رجب^(٤). وجاء عن موسى عن نافع عن ابن عمر: أنه اعتمر في سنة مرتين أو قال

مرارا^(٥).

٦- عن بعض ولد أنس بن مالك قال: كنا مع أنس بن مالك بمكة وكان إذا حم رأسه خرج

فاعتمر^(٦).

وقوله: (حمَّ رأسه) إذا أسودَّ بعد الحلق قال ابن سيده وحمَّ الرأسُ نبت شعْرُه بعدما حُلِقَ وفي

حديث أنس أنه كان إذا حمَّ رأسه بمكة خرج واعتمر أي أسودَّ بعد الحلق بنبت شعره والمعنى أنه

العرف الشذي شرح سنن الترمذي، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الطبعة:

الأولى، المحقق: محمود أحمد شاكر، المدقق: مؤسسة ضحى للنشر والتوزيع، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية:

٣ / ٣١٢، شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، دار الكتب

العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٢ / ١٤٧، رقم (١٤١٧).

(١) فيض الباري شرح صحيح البخاري: ٤ / ٢١٦

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: ٤ / ٣٤٤، باب من اعتمر في السنة مرارا، رقم (٨٩٨٩).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٤ / ٣٤٤، باب من اعتمر في السنة مرارا، رقم (٨٩٩٠)، مسند الشافعي ترتيب

السندي: ١٠٤١ - ١٠٤٣، رقم (٨٥١١)

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، مكتبة الرشد

- الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، تحقيق: كمال يوسف الحوت: ١ / ٣٢٤

(٥) مسند الشافعي ترتيب السندي: ١٠٤١، التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ٢٠

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: ٤ / ٣٤٤، باب من اعتمر في السنة مرارا، رقم (٨٩٩١)

كان لا يؤخر العمرة إلى المحرم وإنما كان يخرج إلى الميقات ويعتمر في ذي الحجة ومنه حديث ابن زملٍ كأنها حُمِّمَ شعره بالماء أي سُوِّدَ لأن الشعر إذا شعثَ اغبرَّ وإذا غُسلَ بالماء ظهر سواده. (١)
٧- قال عطاء: إن شاء اعتمر في كل شهر مرتين. (٢) وعن سفیان بن حجاج قال: سألت عطاء عن العمرة في الشهر مرتين، قال: لا بأس. (٣)

٨- قال عكرمة: يعتمر متى شاء. (٤) وعن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال: اعتمر ما أمكنك. (٥)

٩- عن صدقة بن يسار قال سمعت القاسم بن محمد يقول: في كل شهر عمرة، وكان يكره عمرتين في شهر واحد. (٦)

١٠- عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: في كل شهر عمرة. (٧)

ثالثا: من المعقول

١- احتجوا بالقياس على الصلاة فقالوا العمرة عبادة غير مؤقتة فلم يكره تكرارها في السنة كالصلاة. (٨)

٢- انها سميت عمرة لجوازها في العمر كله، وسموا عمار البيت مداومتهم الاعتمار. (٩)

٣- لأنه لما كان جميع السنة وقتا للعمرة دل على تكرارها وجواز فعلها مرارا كالنوافل في الصلاة والصيام، وبهذا المعنى فارقت الحج لان الحج وقت يفوت الحج بفواته وهو عرفة فافترقا من هذا

(١) لسان العرب: ١٢ / ١٥٠، باب حم.

(٢) الاستذكار: ٤ / ١١٤

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ١ / ٣٢٦

(٤) الاستذكار: ٤ / ١١٤

(٥) مصنف ابن أبي شيبة: ١ / ٣٢٤

(٦) التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ٢٠

(٧) المصدر نفسه.

(٨) المجموع للنووي: ١٤٩-١٥٠

(٩) الحاوي الكبير: ٤ / ٣٢

الوجه. (١)

- ٤- لأنها عبادة غير مؤقتة فجاز تكرارها في السنة كالصلاة. (٢)
- ٥- لأن كل عبادة اختصت بزمان كان جنسها نفل يتكرر في غير وقتها كالصلاة والصيام، فلما لم يكن من جنس الحج نفل يتكرر في غير وقته دل على أن العمرة نفل الحج لتكررها في غير وقته. (٣)
- ٦- لأنها ليس لها وقت خاص. (٤)
- ٧- لأن هذه عبادة لا تختص بوقت فلم يكره تكرارها في عام واحد كصوم النفل. (٥)
- ٨- لأن تكرار العمرة في سنة واحدة جائز بخلاف الحج. (٦)
- ٩- لأن الأصل عدم الكراهة حتى يثبت النهي الشرعي ولم يثبت هذا الخبر. (٧)
- ١٠- لأن المفسد للعمرة يجب عليه الكفارة وقضاؤها في الشهر الداخل، ولو كان كل وقت صالحاً للعمرة لما انتظر في القضاء الشهر الداخل، وأيضاً حكموا على الخارج من مكة بعد الاعتمار بأنه إذا دخل مكة في ذلك الشهر اجتزأ بعمرته، ولو دخل في غيره وجب عليه عمرة أخرى ويتمتع بالأخيرة وكل ذلك يدل على اعتبار الشهر بين العمرتين. (٨)

(١) المصدر نفسه.

(٢) أسنى المطالب: ١ / ٤٥٦-٤٥٨

(٣) الحاوي الكبير: ٤ / ٣٣

(٤) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، تأليف: إسحاق بن منصور المروزي، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الأولى، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٢م، قام بإعداده للشاملة: أحمد عبد الله: ٨ / ٢٠٩ - ٢١١

(٥) المتقى شرح الموطأ، سليمان بن خلف الباجي، دار الكتاب الإسلامي، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: ٢ / ٣٠٩

(٦) رد المحتار: ٩ / ٢١

(٧) المجموع: ٧ / ١٤٨ - ١٤٩

(٨) مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥٢

القول الثاني:

يكره تكرار العمرة في السنة الواحدة أكثر من مرة إلا لعارض كمن تكرر دخوله الحرم قبل أشهر الحج من موضع يجب عليه فيه الإحرام، ومن أحرم بثانية انعقد إحرامه. وبه قال الإمام مالك وأكثر أصحابه والمزني من الشافعية وابن عقيل من الشيعة الامامية وجابر بن زيد من الاباضية، وهو قول الحسن البصري وسعيد بن جبير وابن سيرين والنخعي رحمهم الله تعالى.^(١) واستدلوا:

أولاً: من السنة

١- عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته، عمرة من الحديبية أو زمن الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنائم حنين وعمرة مع حجته.^(٢)

وجه الدلالة: دل الحديث على ان رسول الله ﷺ لم يكرر العمرة في سنة واحدة مرتين، وإنما اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر في أعوام مختلفة كل عمرة في سنة مع تمكنه من تكرارها فيها.^(٣) أعترض: بان هذا لا ينافي الزيادة بتكرار العمرة والإكثار منها في العام الواحد ولا يمنع منها والمأثور عنه ﷺ من هذه العمر الأربع كان في ذي القعدة من سنين مختلفة وإنما خص هذا الشهر باعتباره لمخالفته الجاهلية في ذلك، فانهم كانوا يرون العمرة في هذا الشهر من أفجر الفجور فكرر

(١) المدونة الكبرى، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، المحقق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية: ٣ / ٤١٧، الذخيرة: ٣ / ٣٧٣ - ٣٧٤، الفواكه الدواني: ٤ / ١٣٥، حاشية العدوي: ٤ / ٢٩١، إرشاد السالك إلى أقرب المسالك: ١ / ٤٩، المتقى شرح الموطأ: ٢ / ٢٨٤، شرح الزر قاني على موطأ مالك: ٢ / ٣٦٣، الحاوي الكبير: ٤ / ٣٠ - ٣٢، المجموع للنووي: ٧ / ١٤٩، مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥٢، شرح النيل وشفاء العليل: ٦ / ٤٦٤، مصنف ابن أبي شيبة: ١ / ٣٢٦، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٤ / ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ١٩٩، باب كم اعتمر النبي ﷺ، صحيح مسلم: ١ / ٩١٦، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن، واللفظ لمسلم.

(٣) حاشية العدوي: ٤ / ٢٩٢، التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ١٩، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٤ / ٢٣٨ - ٢٣٩،

العمرة فيه هدمًا لهذه العقيدة وقضاء على عاداتهم في الجاهلية. (١)

وأعترض أيضا: بأنه لا حجة في هذا، لأنه إنما يكره ما حض على تركه وهو عليه الصلاة والسلام لم يحج مذ هاجر إلا حجة واحدة ولا اعتمر مذ هاجر إلا ثلاث عمر فيلزمكم أن تكرهوا الحج إلا مرة في العمر، وأن تكرهوا العمرة إلا ثلاث مرات في الدهر، وهذا خلاف قولكم، وقد صح أنه كان عليه الصلاة والسلام يترك العمل وهو يجب أن يعمل به مخافة أن يشق على أمته أو أن يفرض عليهم، والعجب أنهم يستحبون أن يصوم المرء أكثر من نصف الدهر، وأن يقوم أكثر من ثلث الليل، وقد صح أن رسول الله ﷺ لم يصم قط شهرا كاملا في الصوم ومقدار ما يقام من الليل على أكثر من ذلك، وجعلوا فعله عليه الصلاة والسلام في أنه لم يعتمر في العام إلا مرة مع حضه على العمرة والإكثار منها حجة في كراهة الزيادة على عمرة في العام، وهذا عجب جدا. (٢)

٢- عن مالك أنه بلغه: أن رسول الله ﷺ اعتمر ثلاثا عام الحديبية و عام القضية و عام الجعرانة. (٣) وفي رواية أخرى: عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ لم يعتمر إلا ثلاثا إحداهن في شوال واثنتين في ذي القعدة. (٤)

وجه الدلالة: يدل الحديثان على أنه عليه الصلاة والسلام اعتمر ثلاث عمر كل عمرة منها في سنة ولم يعتمر عمرتين في عام واحد مع تمكنه من ذلك. (٥)

اعترض: بأن هذا الحديث مرسل وهو غلط أيضا إما من هشام وإما من عروة أصابه فيه ما أصاب ابن عمر وقد رواه أبو داود مرفوعا عن عائشة وهو غلط أيضا لا يصح رفعه، وليس روايته مسندا مما يذكر عن مالك في صحة النقل، قلت: ويدل على بطلانه عن عائشة: أن عائشة و ابن عباس وأنس بن مالك قالوا: لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة، وهذا هو الصواب، فإن عمرة

(١) مسند الشافعي ترتيب السندي: ١٠٤٠

(٢) المحلى: ٩ / ٨٠

(٣) موطأ مالك، رواية يحيى الليثي، للإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، دار إحياء التراث العربي - مصر: ١ / ٣٤٢، باب العمرة في أشهر الحج، رقم (٧٥٨).

(٤) الموطأ: ١ / ٣٤٢، رقم (٧٥٩).

(٥) الذخيرة: ٣ / ٣٧٣ - ٣٧٤، التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ١٩

الحديبية وعمرة القضية كانتا في ذي القعدة، وعمرة القران إنما كانت في ذي القعدة وعمرة الجعرانة أيضا كانت في أول ذي القعدة وإنما وقع الاشتباه انه خرج من مكة في شوال للقاء العدو، وفرغ من عدوه وقسم غنائمهم ودخل مكة ليلا معتمرا من الجعرانة وخرج منها ليلا فخفيت عمرته هذه على كثير من الناس.^(١)

ثانيا: من الأثر

- ١- ان عائشة رضي الله عنها كانت في آخر أمرها إذا حجت بقيت بمكة حتى يهل المحرم ثم تخرج من مكة إلى الميقات فتهل منه بعمرة فكان يقع حجها في عام وعمرتها في عام آخر.^(٢)
- ٢- عن غياث عن عمرو قال: كان الحسن لا يرى العمرة إلا في كل سنة.^(٣) وفي رواية أخرى: عن هشام عن الحسن انه كان يكره عمرتين في سنة.^(٤)
- ٣- قال مالك: لا أرى لأحد أن يعتمر في السنة مرارا، فتكره المرة الثانية فأكثر، فإن شرع في المكروه لزمه إتمامها لأنه من قسم الجائز.^(٥)
- ٤- عن هلال بن خباب قال خرجت مع سعيد بن جبير في أيام مضين من رجب فأحرم من الكوفة بعمرة ثم رجع من عمرته ثم احرم بالحج في النصف من ذي القعدة وكان يخرج كل سنة مرتين مرة للحج ومرة للعمرة.^(٦)
- ٥- قال بن سيرين تكره العمرة في السنة مرتين.^(٧)

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين اب قيم الجوزية (المتوفى: ٥٧٥١هـ)،

مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٣، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ٢ / ١٢٥

(٢) التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ١٩

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ١ / ٣٢٦

(٤) الاستذكار: ٤ / ١١٢ - ١١٤

(٥) شرح الزر قاني على موطأ مالك: ٢ / ٣٦٣

(٦) حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصبهاني، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٤ / ٢٧٥ - باب سعيد بن جبير.

(٧) الاستذكار: ٤ / ١١٢ - ١١٤

- ٦- قال النخعي: ما كانوا يعتمرون في السنة إلا مرة^(١)
- ٧- عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا لا يعتمرون في السنة إلا مرة واحدة.^(٢)
- ٨- (قيل) لابن القاسم لو أن رجلا دخل مكة معتمرا في أشهر الحج فأراد الحج من عامه أله أن يعتمر بعد عمرته تلك عمرة أخرى قبل أن يحج (قال) قال مالك: لا يعتمر بعد عمرته حتى يحج.^(٣)
- ٩- عن أبي عبد الله عليه السلام قال: العمرة في كل سنة مرة.^(٤)
- ١٠- عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا يكون في السنة عمرتان.^(٥)
- ١١- عن الصادق عليه السلام قال: والعمرة في كل سنة.^(٦)
- ١٢- عن حريز عن الصادق عليه السلام - و زرارة عن الباقر عليه السلام قال: لا تكون عمرتان في سنة.^(٧)
- اعترض: بأنه محمول على عمرة التمتع جمعاً بين الأدلة وإتباعاً للمشهور بين الأصحاب، وتخلصاً من تناقض الأخبار.^(٨)

ثالثاً: من المعقول

- ١- لأن النبي ﷺ إنما اعتمر مرة في العام وأفعاله ﷺ على الوجوب أو الندب.^(٩)
- اعترض: بأن المندوب لم ينحصر في أفعاله فقد كان يترك الشيء وهو يستحب فعله لرفع المشقة

(١) المغني: ٣ / ١٧٤

(٢) الاستذكار: ٤ / ١١٢ - ١١٤

(٣) المدونة الكبرى: ١ / ٢٠٤

(٤) كشف الرموز: ١ / ٣٦٥ - ٣٦٧

(٥) المصدر نفسه.

(٦) مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥٢

(٧) المصدر نفسه.

(٨) المصدر نفسه.

(٩) المنتقى شرح الموطأ: ٢ / ٣٠٩، مرعاة المفتاح للتبريزي: ١٩ / ٩٨

- عن أمته، وقد ندب إلى ذلك بلفظه فثبت الاستحباب لتكرارها من غير تقييد.^(١)
- ٢- لأنه لم ينقل تكرار العمرة عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة و التابعين، فإن تكرارها في السنة الواحدة خطأ ظاهر والدليل على خطئه هو مخالفة السلف الصالح.^(٢)
- اعترض: بأنه مخالف لسنة رسول الله ﷺ لأنه أعمار عائشة رضي الله عنها في شهر واحد مرتين وخالف فعل عائشة نفسها وعلي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس وأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.^(٣)
- اعترض أيضا: أما عن النبي ﷺ فإنه لعائشة رضي الله عنها بالاعتبار مرة أخرى دليل واضح على جواز تكرارها في السنة، وأما عن الصحابة ففعل علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وابن عباس وأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ومن التابعين عطاء وطاوس وعكرمة رحمهم الله تعالى تدل لهم الآثار الواردة في تكرار العمرة على أن السلف الصالح كانوا يكررون العمرة في العام الواحد أكثر من مرة.^(٤)
- ٣- قياسا على الحج لاقترانها في الأمر.^(٥)
- اعترض: بان هذا خطأ.^(٦)
- ٤- لأنها عبادة تشتمل على الطواف والسعي فلا تفعل في السنة إلا مرة كالحج.^(٧)

(١) فتح الباري: ٣ / ٥٩٨، سبل السلام ٣ / ٣٩٧ - ٣٩٨، نيل الأوطار: ٨ / ١١، مرعاة المفتاح للتبريزي: ١٩ / ٩٨

(٢) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، إعداد موقع روح الإسلام: ٢ / ٩٧ - ٢٥٤ / ٢

(٣) المجموع: ٧ / ١٤٩ - ١٥٠، الحاوي الكبير: ٤ / ٣١

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، الطبعة الثانية، طبع الوزارة، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٣ / ٣٢٥ - ٣٢٦

(٥) الحاوي الكبير: ٤ / ٣١

(٦) المصدر نفسه.

(٧) المجموع: ٧ / ١٤٩، الفقه الإسلامي وأدلته الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها، المؤلف: أ.د. وهبة الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها، وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة - مذبّل بالحواشي دون نقصان، نال شرف فهرسته وإعداده للشاملة: أبو أكرم الحلبي من أعضاء ملتقى أهل الحديث، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٣ / ٥٥٢

اعترض: بان الحج مؤقت لا يتصور تكراره في السنة والعمرة غير مؤقتة فتصور تكرارها كالصلاة. (١)

٥- قياسا على الحج لاشتراكهما في الأعمال. (٢)

اعترض: بأنه فرق فعله ﷺ. (٣)

٦- لان هذا نسك له إحرام وتحلل فكان من سنته أن يكون مرة في السنة كالحج. (٤)

اعترض: بان العمرة تصلح في كل سنة فكيف قاسها بالحج الذي لا يصلح إلا في يوم من السنة؟ وأي وقت وقت للعمرة من الشهور؟ فان قال: أي وقت شاء فكيف لم يعتمر في أي وقت شاء مرارا. (٥)

القول الراجح:

والذي أميل إليه وأراه راجحا هو القول الأول القائلين بجواز تكرار العمرة في السنة الواحدة واستحباب تكرارها لأكثر من مرة وهو قول جمهور الفقهاء، وسبب ذلك انه لا يمنع أحد من التقرب إلى الله بشيء من الطاعات ولا من الازدياد من الخير في موضع، ولم يأت بالمنع منه نص، وقد صح عن بعض الصحابة أنهم كرروا العمرة في أكثر من مرة في العام الواحد. (٦) ولأن حديث عائشة رضي الله عنها هو أقوى الأدلة، وأما الأحاديث الأخرى فليست دلالاتها ظاهرة من سنة واحدة. (٧) ولأنه عمل بر وخير فلا يجب الامتناع منه إلا بدليل ولا دليل أمنع منه بل الدليل يدل عليه بقول الله تعالى (وافعالوا الخير) [الحج - ٧٧] (٨)

(١) المصدر نفسه.

(٢) البحر الزخار: ٦ / ١٠١

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المنتقى شرح الموطأ: ٢ / ٣٠٩

(٥) الأم للشافعي: ٢ / ١٤٨

(٦) تلخيص ما كتبه ابن القيم في مسائل الحج والعمرة، القسم - مسائل فقهية: ١ / ٣، عون المعبود لمحمد آبادي: ٣٢٩ / ٥

(٧) الفقه الإسلامي وأدلته: ٣ / ٤٥٢

(٨) الاستذكار: ٤ / ١١٢ - ١١٤

د. سعد إبراهيم أحمد حسين القيسي

وقال ابن عبد البر: ولا نعلم لمن كره العمرة في السنة مرارا حجة من كتاب ولا سنة يجب التسليم لمثلها، والعمرة فعل خير وقد قال الله عز وجل (وافعلوا الخير)^(١) فوجب استعمال عموم ذلك والندب إليه حتى يمنع منه ما يجب التسليم به.^(٢)

وقول الإمام مالك: فتكره العمرة الثانية فأكثر، فإن شرع في المكروه لزمه إتمامها لأنه من قسم الجائز،^(٣) يفهم منه الجواز للمرة الثانية وأكثر بعد الشروع فيها، لان كراهة تكرار العمرة في السنة الواحدة تنتفي عنده إذا تكرر دخوله مكة قادمًا من موضع يجب عليه فيه الإحرام.^(٤)

وإذا كانت العمرة تصلح في كل شهر فلا تشبه الحج الذي لا يصلح إلا في يوم عرفة من شهر بعينه إن لم يدرك فيه الحج فات إلى قابل فلا يجوز أن تقاس عليه وهي تخالفه في هذا كله.^(٥)

وتدل لهم الأحاديث الواردة في فضل العمرة والحج عليها، فإنها مطلقا تتناول تكرار العمرة^(٦)، وهناك من قال القول الثاني لا يصح والصحيح جواز الاستكثار من الاعتمار.^(٧) والله أعلم.

(١) سورة الحج: آية ٧٧

(٢) التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ٢١، شرح الزرقاني على موطأ مالك: ٢ / ٣٦٣

(٣) شرح الزرقاني على موطأ مالك: ٢ / ٣٦٣، الذخيرة: ٣ / ٣٧٣ / ٣٧٤

(٤) حاشية ألدوي: ٤ / ١٢٠، الفواكه الدواني: ٢ / ٧٨٩

(٥) الأم: ٣ / ١٤٦

(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية: ٣ / ٣٢٥ - ٣٢٦

(٧) عون المعبود لمحمد آبادي: ٥ / ٣٢٩

المبحث الثاني حكم تكرار العمرة في شهر واحد

أو في سفرة واحدة أقل من عشرة أيام، أو في يوم واحد
وفيه مطلبان:

المطلب الأول

حكم تكرار العمرة في الشهر الواحد

كما أسلفنا في عرض أقوال العلماء في حكم تكرار العمرة في السنة الواحدة أكثر من مرة، نجد أن جمهور الفقهاء القائلين بجواز التكرار قد اختلفوا في حكم تكرار العمرة في الشهر الواحد أكثر من مرة على قولين:

القول الأول: قالوا العمرة جائزة في كل شهر مرة واحدة، ويكره تكرار العمرة في شهر واحد أكثر من مرة. وبه قال الإمام أحمد في رواية وبعض أصحابه وبعض الشيعة الامامية وابن حبيب من المالكية، وهو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والقاسم بن محمد وإسحاق بن راهوية وعطاء في رواية ^(١) واستدلوا:

أولاً: من السنة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) ^(٢)

وجه الدلالة: يدل الحديث على أنه لا يجوز تكرار العمرة إلا في كل شهر مرة، ولم يفصل عليه

(١) كشف القناع: ٢ / ٥١٩، المبدع شرح المنع: ٣ / ٢٣٧، مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية: ٨ / ٢٠٩ - ٢١١، شرائع الإسلام: ١ / ٣٩١، الروضة البهية: ٢ / ٦١، مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥١، حاشية العدوي: ٤ / ٢٩٢، الاستذكار: ٤ / ١١٢ - ١١٤، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ١١ / ١٤، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٤ / ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٦٢٩، باب وجوب العمرة وفضلها، رقم (١٦٨٣)، صحيح مسلم: ٢ / ٩٨٣، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم ٤٣٧ - (١٣٤٩)

الصلاة والسلام بين أن يكون ذلك في سنة أو في سنتين أو شهر أو شهرين.^(١)

ثانيا: من الأثر

١- عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (في كل شهر عمرة)^(٢)

٢- عن طاوس قال: (في كل شهر عمرة)^(٣)

٣- عن صدقة بن يسار قال سمعت القاسم بن محمد يقول في كل شهر عمرة وكان يكره عمرتين

في شهر واحد.^(٤)

٤- قال إسحاق بن راهوية: ان يعتمر في كل شهر أفضل لكي يجمع الاختلاف ويكون أمكن

للحلق، وأشار أن التوقيت بالشهر وسط بين ما ذهب إليه الفريقان، وتتقارب أقوالهم بذلك، ولا

يتنقض بعدم إمكانية الحلق أو التقصير.^(٥)

٥- قال القاضي وآخرون: لا يعتمر في شهر أكثر من عمرة.^(٦)

٦- سئل عطاء عن العمرة في كل شهر؟ قال نعم.^(٧)

القول الثاني:

قالوا يستحب تكرار العمرة في الشهر الواحد مرارا، وبه قال الظاهرية والإمام الشافعي وأكثر

أصحابه والإمام احمد في رواية أخرى وأكثر أصحابه وبعض الشيعة الامامية، وهو قول أنس بن

(١) مختلف الشيعة للحلي: ٣٤٨ - ٣٥١

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: ٤ / ٣٤٤

(٣) التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ٢٠، الاستذكار: ٤ / ١١٣

(٤) مصنف ابن أبي شيبة: ١ / ٣٢٦، التمهيد لابن عبد البر: ٢٠ / ٢٠

(٥) مسائل الإمام احمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية: ٨ / ٢١١

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف

بن مري النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، المصدر: موقع شبكة مشكاة

الإسلامية: ٩ / ١٢٨

المنهاج شرح صحيح مسلم: ١٧ / ٤١٤، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي، المصدر:

موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ١٥ / ٣٧٩

(٧) معرفة السنن والآثار للبيهقي: ٧ / ٤٠٤، رقم (٢٨٢١)، الأم: ٣ / ١٤٦

مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعكرمة وعطاء في رواية أخرى وهي المشهورة. ^(١)، واستدلوا:

أولاً: من السنة

١- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) ^(٢)

وجه الدلالة: في الحديث دلالة على استحباب الاستكثار من الاعتمار في الشهر الواحد مراراً، خلافاً لقول من قال يكره ان يعتمر في السنة أكثر من مرة، ولمن قال مرة في الشهر. ^(٣)

٢- اعتمرت عائشة رضي الله عنها في شهر مرتين بأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمرة مع قرانها وعمرة بعد حجها ^(٤)

ثانياً: من الأثر

١- قال الشافعي رحمه الله وكانت عمرتها في ذي الحجة ثم سألته أن يعمرها فأعمرها في ذي الحجة وكانت هذه عمرتان في شهر. ^(٥)

اعترض: بان أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فرطت في الحج فاعتمرت تلك السنة مراراً ثلاثاً. ^(٦)

(١) المحلى: ٧٨ / ٩ - ٨٠، الأم للشافعي: ٢ / ١٤٦ - ١٤٧، الحاوي الكبير: ٤ / ٣٠ - ٣٢، المجموع للنووي: ٧ / ١٤٩، المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤، ٣ / ٢١٨، المبدع شرح المقنع: ٣ / ٢٣٧، كشاف القناع: ٢ / ٥١٩، ٧ / ٣٣١، شرائع الإسلام: ١ / ٣٩١، الروضة البهية: ٢ / ٦١، مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥١ مرعاة المفتاح للتبريزي: ١٩ / ٩٨، مسائل الإمام احمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية: ٨ / ٢٠٩ - ٢١١، الموسوعة الفقهية الكويتية: ٣٠ / ٣٢٥ - ٣٢٦

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٦٢٩، باب وجوب العمرة وفضلها، رقم (١٦٨٣)، صحيح مسلم: ٢ / ٩٨٣، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم ٤٣٧ - (١٣٤٩).

(٣) فتح الباري لابن حجر العسقلاني: ٣ / ٥٩٨، نيل الاوطار: ٨ / ١١، مرعاة المفتاح للتبريزي: ١٩ / ٩٨

(٤) الأم للشافعي: ٢ / ١٤٦ - ١٤٧، المجموع للنووي: ٧ / ١٤٩، الحاوي الكبير: ٤ / ٣٠ - ٣٢، شرح منتهى الإرادات: ٤ / ٧٣، مطالب أولي النهى: ٦ / ٣٧٨، كشاف القناع: ٢ / ٥١٩

(٥) سنن البيهقي الكبرى: ٤ / ٣٤٣، باب من اعتمر مراراً، رقم (٨٥٠٧)، الأم: ٢ / ١٤٦ - ١٤٧، المجموع: ٧ / ١٤٩

(٦) الاستذكار: ٤ / ١١٣

أجيب: فكيف ينكر أحد أمر النبي ﷺ بعمرتين في شهر واحد يزعم أن لا تكون في السنة أو في الشهر الا عمرة واحدة.^(١)

٢- عن ابن أبي حسين عن بعض ولد أنس بن مالك عن أنس بن مالك قال: كنا مع أنس بن مالك بمكة وكان إذا حم رأسه خرج فاعتمر.^(٢)

٣- عن سفيان عن حجاج قال: سألت عطاء عن العمرة في الشهر مرتين، قال: لا بأس.^(٣) وفي رواية أخرى: قال عطاء إن شاء اعتمر في كل شهر مرتين.^(٤)

٤- عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال اعتمر ما أمكنك.^(٥)

٥- عن عمرو بن دينار قال: «عمرتان في كل شهر حسن».^(٦)

ثالثا: من المعقول

١- لان رسول الله ﷺ قد أعمار عائشة مرتين في الشهر الواحد، ولم يكره عليه الصلاة والسلام ذلك بل حض عليها وأخبر أنها تكفر ما بينها وبين العمرة الثانية، فالإكثار منها أفضل.^(٧)

٢- لان العمرة ليس لها وقت خاص فجاز تكرارها في الشهر الواحد مرارا ثلاثا.^(٨)

القول الراجح:

الذي يبدو لي أنه راجح هو القول الثاني القائلين باستحباب تكرار العمرة في الشهر الواحد

(١) الأم: ٢ / ١٤٦

(٢) سنن البيهقي الكبرى: ٤ / ٣٤٤، باب من أعتمر في السنة مرارا، رقم (٨٥١٢)، مسند الشافعي: ١ / ١١٣،

رقم (٥٢٣)، مصنف ابن أبي شيبة: ٣ / ١٢٩، باب في العمرة من قال في كل شهر ومن قال متى ما شئت، رقم

(١٢٧٢٧)، معرفة السنن والآثار للبيهقي: ٧ / ٤٠٠، باب الوقت الذي يجوز فيه العمرة ومن اعتمر في السنة مرارا،

رقم (٢٨١٧).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ٣ / ١٢٩، باب في العمرة من قال في كل شهر ومن قال متى ما شئت، رقم (١٢٧٣٢).

(٤) الاستذكار: ٤ / ١١٤

(٥) مصنف ابن أبي شيبة: ٣ / ١٢٩، باب في العمرة من قال في كل شهر ومن قال متى ما شئت، رقم (١٢٧٢٦).

(٦) أخبار مكة للفاكهي: ٧ / ٤٥١، باب ذكر ما يستحب من العمرة والتوقيت في ذلك، رقم (٢٨٣٢).

(٧) المحلى: ٩ / ٧٨ - ٨٠

(٨) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية: ٨ / ٢١١

أكثر من مرتين، وذلك لما ذكروه من أدلة، ولأن أقوال السلف تدل على ما قالوا حيث أن أقوى الروايات دلالة وأظهرها ما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كونها تجيز تكرار العمرة في الشهر مرتين وذلك بأمر النبي ﷺ، وأصحاب القول الأول الذين يحددون المدة بالشهر بين العمرتين نجد لهم رأي آخر يجيز تكرار العمرة كل عشرة أيام فكل ذلك يدل على أنه لا يمكن جعل مدة ثابتة بين العمرتين كونها ليس لها وقت خاص، أما الأدلة الأخرى التي ذكرها أصحاب القول الثاني فكلها تؤكد بأن القول الثاني هو الراجح والله أعلم.

المطلب الثاني

حكم تكرار العمرة في سفرة واحدة أقل من عشرة أيام أو في يوم واحد

تمهيد

إن من أهل العلم من استحب أن لا يعتمر المعتمر في السنة إلا مرة واحدة، ومنهم من استحب تكرارها في العام الواحد أكثر من مرة، ومنهم من استحب أن لا يزيد في الشهر على عمرة، ومنهم من أجازها كل عشرة أيام، إلا أن حكم تكرار العمرة في سفرة واحدة أقل من عشرة أيام وتكرارها في يوم واحد محل خلاف عند بعض الفقهاء وهو على قولين:

القول الأول:

قالوا يكره تكرار العمرة في أقل من عشرة أيام ولا يستحب الإكثار من الاعتمار والموالات بينهما، وبه قال الإمام أحمد وأكثر أصحابه، وبعض الشيعة الامامية^(١) واستدلوا:

أولاً: من السنة

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (عمرة في رمضان تعدل حجة).^(٢)

(١) المغني لابن قدامة: ١٧٤، ٣ / ٢١٨، الإنصاف: ٧ / ١٣٨، شرائع الإسلام: ١ / ٣٩١، الروضة البهية: ٢ /

٦١، مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥٢

(٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: ٩ / ١٢ - باب فضل الحج والعمرة، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح، وقد ورد بهذا الإسناد في صحيح مسلم - عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال سمعت ابن عباس يحدثنا قال: قال رسول الله ﷺ لا امرأة من الأنصار سهاها ابن عباس فنسيته اسمها « ما منعك أن تحججي معنا ». قالت لم يكن لنا إلا

وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب تكرار العمرة في رمضان لأنها تعدل حجة وان الإكثار منها في رمضان أفضل من فعلها بغيره، وذلك في كل عشرة أيام بناء على رأيهم^(١).

٢- وقد أعتمر النبي ﷺ أربع عمر في أربع سفرات لم يزد في كل سفرة على عمرة واحدة ولا أحد ممن معه، ولم يبلغنا أن أحدا منهم جمع بين عمرتين في سفر واحد معه، إلا عائشة رضي الله عنها حين حاضت فأعمرها من التنعيم لأنها اعتقدت أن عمرة قرانها بطلت، ولهذا قالت: يا رسول الله يرجع الناس بحج وعمرة وأرجع أنا بحجة فأعمرها لذلك ولو كان في هذا فضل لما اتفقوا على تركه^(٢).

ثانيا: من الأثر

١- عن بعض ولد أنس بن مالك قال: كنا مع أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بمكة وكان إذا حم رأسه خرج فاعتمر^(٣).

٢- قال عكرمة: يعتمر إذا أمكن موسى من شعره^(٤).

٣- قال عطاء: إن شاء اعتمر في كل شهر مرتين^(٥).

٤- قال طاوس: الذين يعتمرون من التنعيم ما أدري يؤجرون عليها أو يعذبون قيل له: فلم يعذبون قال: لأنه يدع الطواف بالبيت ويخرج إلى أربعة أميال ويجيء وإلى أن يجيء من أربعة أميال قد طاف مائتي طواف وكلما طاف بالبيت كان أفضل من أن يمشي في غيره شيء^(٦).

ثالثا: من المعقول

١- لان النبي ﷺ وأصحابه لم ينقل عنهم الموالاة بينهما، وإنما نقل عنهم إنكار ذلك والحق في

نَاصِحَانَ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَإِنُّهَا عَلَى نَاصِحٍ وَتَرَكَ لَنَا نَاصِحًا نَتَضَحُّ عَلَيْهِ قَالَ « فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَأَعْتَمِرِي فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً ».: ٤ / ٦١، رقم (٣٠٩٧).

(١) كشف القناع: ٢ / ٥٢٠، المبدع شرح المقنع: ٣ / ٢٣٧، مطالب أولي النهى: ٢ / ٤٤٤، ٦ / ٣٧٨، الإنصاف: ٧ / ١٣٩

(٢) المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤، ٣ / ٢١٨، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٤ / ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٤ / ٣٤٤، باب من اعتمر في السنة مرارا، رقم (٨٩٩١).

(٤) المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤

(٥) الاستذكار: ٤ / ١١٤

(٦) المصدر نفسه.

إتباعهم.^(١)

٢- لأنه إذا اعتمر فلا بد من أن يحلق أو يقصر وفي عشرة أيام يمكن حلق الرأس، فظاهر هذا أنه لا يستحب أن يعتمر في أقل من عشرة أيام.^(٢)

٣- لأن أقوال السلف وأحوالهم تدل على ما قلناه.^(٣)

٤- لأنه لا حد للمدة بين العمرتين وهو حسن، لان فيه جمعا بين الأخبار الدال بعضها على الشهر، وبعضها على السنة، وبعضها على عشرة أيام بتنزيل ذلك على مراتب الاستحباب، فالأفضل الفصل بينهما بعشرة أيام، وأكمل منه بشهر.^(٤)

القول الثاني:

قالوا لا يكره عمرتان وثلاث وأكثر في السنة الواحدة ولا في اليوم الواحد بل يستحب الإكثار من الاعتمار، وبه قال الإمام الشافعي وأكثر أصحابه، وبعض الأصحاب من الحنابلة وبعض الشيعة الامامية.^(٥) واستدلوا:

أولا: من السنة

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال: (العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة).^(٦)

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة والعمرتان

(١) المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤، الإنصاف: ٦ / ٤٢٥ - ٤٢٦

(٢) الإنصاف: ٦ / ٤٢٥ - ٤٢٦، كشف القناع: ٢ / ٥١٩، المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤

(٣) المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤

(٤) الروضة البهية: ٢ / ٦١

(٥) الحاوي الكبير: ٤ / ٣٠ - ٣٢، المجموع للنووي: ٧ / ١٤٧ - ١٤٩، المغني لابن قدامة: ٣ / ١٧٤، الإنصاف:

٧ / ١٣٩، مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥٢، تحرير الأحكام للحلي: ٣ / ٩٧، فتح الباري: ٣ / ٥٩٨،

الاستذكار: ٤ / ١١٢ - ١١٤

(٦) صحيح البخاري: ٢ / ٦٢٩، باب وجوب العمرة وفضلها، رقم (١٦٨٣)، صحيح مسلم: ٢ / ٩٨٣، باب في

فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم ٤٣٧ - (١٣٤٩).

تكفران ما بينهما من الذنوب).^(١)

وجه الدلالة: يدل الحديثان على استحباب الاستكثار من الاعتمار ولو في اليوم الواحد، وان العمرة تكفر ما بينها وبين العمرة الثانية فالإكثار منها أفضل، وانه لا كراهة في تكرار العمرة ولا تحديد بوقت.^(٢)

ثانياً: من الأثر

١- قال الشافعي في رواية أبي سعيد: وقد كانت عائشة ممن حل بعمرة، فعائشة قد اعتمرت في تسع ليال من ذي الحجة مرتين؛ لأنها دخلت يوم رابع من ذي الحجة، واعتمرت ليلة الحصبة ليلة أربع عشرة من ذي الحجة بأمر رسول الله ﷺ.^(٣)

٢- ما روي أن علياً رضي الله عنه كان يعتمر في كل يوم مرة.^(٤) وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه اعتمر في شهر واحد أربع عمر.^(٥)

٣- كان ابن عمر رضي الله عنهما يعتمر في كل يوم من أيام ابن الزبير.^(٦) وأعرض: بان ما رووه عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحتمل أن يكون قضاء عن نذر أو لوجه رآه.^(٧)

٤- عن بعض ولد أنس بن مالك قال: كنا مع أنس بن مالك رضي الله عنه بمكة وكان إذا حم رأسه خرج فاعتمر.^(٨)

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٢ / ٤٦١، رقم (٩٩٤٢)، الحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) المحلى: ٩ / ٧٨ - ٨٠، الاستذكار: ٤ / ١١٣، سبل السلام: ٣ / ٣٩٧ - ٣٩٨، ١٠ / ١، نيل الأوطار: ٨ /

١١، مرعاة المفتاح للتبريزي: ١٩ / ٩٨، الفقه الإسلامي وأدلته: ٣ / ٤٥٢

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي: ٧ / ٣٩٨، رقم (٢٨١٥)، الأم: ٢ / ١٤٦، المجموع للنووي: ٧ / ١٤٩

(٤) الذخيرة: ٣ / ٣٧٣ - ٣٧٤، مواهب الجليل - الرقمية: ٣ / ٤١٥

(٥) الحاوي الكبير: ٤ / ٣٠ - ٣٢

(٦) الذخيرة: ٣ / ٣٧٣ - ٣٧٤، مواهب الجليل - الرقمية: ٣ / ٤١٥ - ٤١٦

(٧) المصدر نفسه.

(٨) السنن الكبرى للبيهقي: ٤ / ٣٤٤، باب من اعتمر في السنة مراراً، رقم (٨٩٩١).

٥- عن عكرمة قال اعتمر ما أمكنك. (١)

٦- عن أبو عبد الرحمن السلمي في ذكر أبي عمرو ومحمد بن إبراهيم الزجاجي (٢) قال: يقول انه لم يبيل ولم يتغوط في الحرم أربعين سنة كان يخرج كل يوم بعمرة خارج الحرم فيبول ويتغوط ثم يرجع فلا يبيل ولا يتغوط إلى عند ذلك الوقت في اليوم الثاني. (٣)

٧- عن أبو عبد الرحمن قال: سمعت الحسين بن احمد يقول: قال أبو عمرو الزجاجي كنت أول ما دخلت الحرم أطوف في كل يوم وليلة سبعين أسبوعاً وأعتمر عمرتين. (٤)

ثالثاً: من المعقول

١- لأنه عمل بر وخير فلا يجب الامتناع منه إلا بدليل ولا دليل أمتع منه بل الدليل يدل عليه بقول الله عز وجل (وافعلوا الخير) (٥)، فجاز الاستكثار منها في اليوم والليلة. (٦)

٢- وإنها سميت عمرة لجوازها في العمر كله، وسموا عمار البيت لمداومتهم الاعتمار. (٧)

(١) مصنف ابن أبي شيبة: ٣ / ١٢٩، باب في العمرة من قال في كل شهر ومن قال متى ما شئت، رقم (١٢٧٢٦).

(٢) أبو عمرو الزجاجي النيسابوري محمد بن إبراهيم بن يوسف: وهو أحد المشايخ في وقته، صحب الجنيد والثوري وأبا عثمان ورويبا، والخواص وغيرهم، وأقام بمكة، وصار شيخ الحرم، والمشار إليه فيها، حج سبعين حجة، وقيل: انه لم يبيل ولم يتغوط في الحرم أربعين سنة وكان يخرج إلى الحل فيقضي حاجته ثم يرجع وهو بها مقيم، وكان أول ما دخل مكة يطوف كل يوم سبعين مرة، ويعتمر عمرتين، وروي انه كان يجتمع بمكة الكتاني والنهر جوري والمرتعش وغيرهم، فكانوا يعقدون حلقة وصدورها للزجاجي، وإذا تكلموا في شيء رجع جميعهم إلى قوله، وهو المنظور إليه، توفي سنة ثمان وأربعين وثلاث مائة. الوافي بالوفيات للصفدي: ١ / ١٤٨، حلية الأولياء - لأبي نعيم الأصبهاني: ٤ / ٤٣٥، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ م: ١٠ / ٣٧٦، طبقات الأولياء، لابن الملقن، مصدر الكتاب: موقع الوراق: ١ / ٢٥، حرف الجيم، باب: أصحاب الجنيد، وقال مات سنة ست وأربعين وثلثمائة.

(٣) شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠، تحقيق: محمد السعيد بسبوني زغلول، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية: ٣ / ٤٤٥، رقم (٤٠١٨).

(٤) المصدر نفسه، رقم (٤٠١٩).

(٥) سورة الحج: آية ٧٧

(٦) الاستذكار: ٤ / ١١٣

(٧) الحاوي الكبير: ٤ / ٣٠ - ٣٢

٣- ولأنه لما كان جميع السنة وقتا للعمرة، دل على تكرارها، وجواز فعلها مرارا كالنوافل من

الصلاة والصيام.^(١)

القول الراجح:

الذي يبدووا لي انه راجحا هو القول الثاني القائلين باستحباب تكرار العمرة في السنة وفي اليوم الواحد والإكثار من الاعتمار في اليوم واللييلة بناء على الأدلة التي استدلوها بها، وكذلك ان العمرة عبادة لم يأت دليل من الشارع بكرهاة فعلها في أقل من عشرة أيام، اذا فالمسألة اجتهادية مبنية على الإباحة، لذا يجوز تكرارها في اليوم واللييلة للمعتمر الذي جاء مسافرا من خارج مكة ووقت سفره محدود بعشرة أيام يقضي بعضا منها في المسجد النبوي والبعض الآخر في المسجد الحرام فيعتمر ويطوف ويفعل باقي العبادات، مع انه يبذل الجهد والمال من أجل الاعتمار فتحديدها كل عشرة أيام فيه مشقة وضياح الاستزادة من هذه العبادة الحاصلة بتكرارها، لان الله تعالى قال: (وتزودوا)^(٢)، ولان تكرار الاعتمار عمل بر وخير فلا يجب الامتناع منه بدليل (وافعلوا الخير)^(٣)، ولا يوجد دليل يمنع من تكرارها، أما مسألة عدم المواولة بين العمر وتكرارها في أقل من عشرة أيام فهذه بحق أهل مكة، ودليل ذلك ما روي عن عمرو بن دينار قال: ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يرى على أهل مكة عمرة، ويقول: (هم في عمرة كل يوم)^(٤)، أي يتفرغوا للصلاة في المسجد والإكثار من الطواف، لان الطواف هو الركن الأعظم من أركان العمرة، لقوله تعالى: (وليطوفوا بالبيت العتيق)^(٥)، وعلى قول من قال: لا أوقت وقتا ولا أجعل بينهما مدة وتصح في كل يوم عمرة، وهذا القول يقوي نفسه وبه أفتي، وما روي في مقدار ما يكون بين العمرتين أخبار آحاد لا يوجب علما ولا عملا^(٦)، لذا لا يمكن وضع حد للمدة بين العمرتين من أجل الفصل بينهما وهو حسن، لان

(١) المصدر نفسه.

(٢) سورة البقرة: آية ١٩٨

(٣) سورة الحج: آية ٧٧

(٤) أخبار مكة للفاكهي: ٤ / ١٨٥

(٥) سورة الحج: آية ٢٩

(٦) مختلف الشيعة للحلي: ٥ / ٣٤٨ - ٣٥٢

فيه جمعا بين الأخبار الدال بعضها على السنة و بعضها على الشهر وبعضها على عشرة أيام بتنزيل ذلك على مراتب الاستحباب^(١)، فمن مراتبه هو استحباب تكرار العمرة في أقل من عشرة أيام وفي كل يوم، والله أعلم.



(١) الروضة البهية: ٢ / ٦١

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على رسول الله محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى إله بيته الطيبين الطاهرين ورضي الله عن الصحابة أجمعين ورحم الله التابعين والأئمة المجتهدين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد

ففي ختام بحثي هذا فقد توصلت إلى ذكر أهم النتائج وكما يأتي:

لا يخفى إن العمرة فعل خير ونحن مأمورون به قال تعالى (وافعلوا الخير)^(١)، لذا فإن تكرار العمرة يزيد منه لما لها من فضل عظيم.

جاء البحث لبيان جزئية فقهية كثر الجدل فيها.

لم أجد فيما بين يدي من مراجع من قال بتحريم التكرار للعمرة وإنما كان الخلاف على الوقت الفاصل بين العمرتين، لذا فجاز تكرارها في أي وقت شاء.

أثبت البحث ان تكرار العمرة في السنة الواحدة مرارا جائز مع الاستحباب غير مكروه، وهو قول جمهور الفقهاء.

أثبت البحث ان تكرار العمرة في الشهر الواحد جائز أكثر من مرتين وهو مستحب، عند أكثر الفقهاء.

أثبت البحث ان تكرار العمرة في سفرة واحدة أقل من عشرة أيام أو في يوم واحد جائز ومستحب، لدى فريق من الفقهاء.

ختاما أسأل الله العظيم أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم وثوابه لوالدي - رحمه الله - ولوالدي أمد الله في عمرها وأن يوفقني الله ويوفق كل من ساعدني وساندني في مسيرتي العلمية وجزى الله الجميع خيرا.

(١) سورة الحج: آية ٧٧

المصادر والمراجع

بعد القرآن العظيم

- ١- أخبار مكة للفاكهي، مصدر الكتاب: موقع جامع الحديث
- ٢- إرْشَادُ السَّالِكِ، عبد الرحمن شهاب الدين البغدادي، الشركة الإفريقية للطباعة، مصدر الكتاب: برنامج المحدث.
- ٣- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض.
- ٤- اسنى المطالب شرح روض الطالب، لذكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.
- ٥- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، إعداد موقع روح الإسلام.
- ٦- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاظي عياض، المؤلف: العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية
- ٧- الأم: تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، مصدر الكتاب: موقع يعسوب.

٨- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، شيخ الإسلام العلامة الفقيه المحقق علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي المتوفى سنة ٨٨٥ هـ، بيت الأفكار الدولية، لبنان، سنة ٢٠٠٤ م، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق (في فروع الحنفية)، للشيخ الامام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود المعروف بحافظ الدين النسفي المتوفى سنة ٧١٠ هـ، والشرح "البحر الرائق" للام العلامة الشيخ زين الدين بن ابراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي المتوفى سنة ٩٧٠ هـ، ومعه الحواشي المسماة منحة الخالق على البحر الرائق للعلامة الشيخ محمد أمين عابدين بن عمر عابدين بن عبد العزيز المعروف بابن عابدين الدمشقي الحنفي المتوفى سنة ١٢٥٢ هـ، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٠- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، أحمد بن قاسم العنسي الصنعاني - زيدية،

مكتبة اليمن، مصدر الكتاب: موقع الإسلام

١١- بُلُوغُ الْمَرَامِ مِنْ أَدَلَّةِ الْأَحْكَامِ، ابن حجر العسقلاني، مصدر الكتاب: موقع مشكاة للكتب

الإسلامية

١٢- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض،

الملقب بمرتضى، الزبيدي، مصدر الكتاب: موقع الوراق

١٣- تحرير الأحكام (ط.ج) -، العلامة الحلي.

١٤- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى،

١٤٠٥، تحقيق: إبراهيم الأبياري.

١٥- تلخيص ما كتبه ابن القيم في مسائل الحج والعمرة.

١٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري،

وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي

، محمد عبد الكبير البكري.

١٧- الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء

التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الأحاديث مزيلة بأحكام الألباني

عليها، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

١٨- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن

سعد الزرعي الدمشقي، سنة الولادة ٦٩١ هـ / سنة الوفاة ٧٥١ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت،

١٤١٥-١٩٩٩ م.

١٩- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للعالم العلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفه

الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحمد الدردير، وبهامشه الشرح المذكور مع

تقارير للعلامة المحقق سيدي الشيخ محمد عlish شيخ السادة المالكية رحمه الله، طبع بدار إحياء

الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصدر الكتاب: موقع يعسوب.

- ٢٠- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ)، الطبعة: الأولى - ١٣٩٧ هـ، مصدر الكتاب: ملفات وورد وضعها الأخ أبو مهند النجدي في ملتقى أهل الحديث
- ٢١- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.
- ٢٢- حاشية رد المحتار، مصدر الكتاب: موقع يعسوب .
- ٢٣- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي t، وهو شرح مختصر المزني، تصنيف أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢٤- حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.
- ٢٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ.
- ٢٦- الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق محمد حجي، دار الغرب، سنة النشر ١٩٩٤ م، بيروت، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.
- ٢٧- رد المحتار، مصدر الكتاب: موقع الإسلام
- ٢٨- الروضة البهية في شرح اللمعة دمشقية، زين الدين بن علي العاملي الجبعي - إمامية، دار العالم الإسلامي - بيروت، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.
- ٢٩- روضة الطالبين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ ومعه المنهاج السوي في ترجمة الامام النووي منتقى الينبوع فيما زاد على الروضة من الفروع للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق الشيخ عادل. أحمد عبد الموجود الشيخ على محمد معرض، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، جميع الحقوق محفوظة الدار الكتب العلمية بيروت - لبنان يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان صرب: ٩٤٢٤ / ١١ تلكس: ٤١٢٤٥ هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٠٠٧٣، مصدر الكتاب: موقع يعسوب
- ٣٠- زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان ط ٣ سنة ١٤٠٦ -

١٩٨٦م.

٣١- سبل السلام، محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (المتوفى: ١١٨٢هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الرابعة ١٣٧٩هـ / ١٩٦٠م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية.

٣٢- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٣- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية
٣٤- سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٣٥- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، جعفر بن الحسن الهذلي (المحقق الحلي) - مؤسسة مطبوعاتي إسماعيليان، مصدر الكتاب: موقع الإسلام

٣٦- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، سنة الولادة / سنة الوفاة ١١٢٢، دار الكتب العلمية - بيروت، سنة النشر ١٤١١ هـ.

٣٧- شرح النيل وشفاء العليل، محمد بن يوسف بن عيسى أطفيش - إباضية، مكتبة الإرشاد، مصدر الكتاب: موقع الإسلام

٣٨- شرح سنن ابن ماجه، السيوطي، عبد الغني، فخر الحسن الدهلوي، قديمي كتب خانة - كراتشي، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٣٩- شرح صحيح مسلم للنووي

٤٠- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩، تحقيق: محمد زهري النجار، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.

٤١- شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، للشيخ منصور ابن إدريس البهوتي (١٠٠٠ - ١٠٥١هـ)، دار الكتب الأزهرية، ١٤٠٦هـ، دار الفكر، المصدر: موقع شبكة

مشكاة الإسلامية.

٤٢- شرح النووي على صحيح مسلم، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٤٣- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٤٤- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن احمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٤-١٩٩٣- تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الأحاديث مذيلة بإحكام شعيب الأرنؤوط عليها.

٤٥- صحيح البخاري، الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا.

٤٦- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي

٤٧- طبقات الأولياء، ابن الملقن، مصدر الكتاب: موقع الوراق

٤٨- العرف الشذي شرح سنن الترمذي، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الطبعة: الأولى، المحقق: محمود أحمد شاكر، المدقق: مؤسسة ضحى للنشر والتوزيع، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٤٩- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي، المصدر: موقع شبكة

مشكاة الإسلامية

٥٠- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب

العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٥١- فتاوى الشبكة الإسلامية، فهذه فتاوى من مركز الفتوى بموقع الشبكة الإسلامية،

د. سعد إبراهيم أحمد حسين القيسي

بإشراف د. عبد الله الفقيه، وهي فتاوى شرعية مؤصلة تصل إلى قرابة ٥٤٧، ٥٦ فتوى مستخلصة إلى آخر جمادى الأولى تقريباً لعام ١٤٢٧هـ، وكل فتوى يسبقها عنوانها ورقمها وتبويبها وتاريخها. ٥٢- الفتاوى الهندية، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.

٥٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، تحقيق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.

٥٤- فتح القدير، مصدر الكتاب: موقع الإسلام

٥٥- الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية.

٥٦- الفقه الإسلامي وأدلته الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها، المؤلف: أ.د. وهبة الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها، وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة، مذيّل بالخواشي دون نقصان، نال شرف فهرسته وإعداده للشاملة: أبو أكرم الحلبي من أعضاء ملتقى أهل الحديث، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٥٧- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، المحقق: رضا فرحات، مكتبة الثقافة الدينية، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية.

٥٨- فيض الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.

٥٩- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي ضبطه وصححه أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥

هـ - ١٩٩٤ م، مصدر الكتاب: موقع يعسوب

٦٠- كشاف القناع للشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي المتوفى سنة ١٠٥١ هـ، عن متن الإقناع للإمام موسى بن أحمد الحجاوي الصالحي المتوفى سنة ٩٦٠ هـ، قدم له الاستاذ الدكتور/ كمال عبد العظيم العناني، حققه/ أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، تنبيه: وضعنا نص "متن الاقناع" في أعلى الصفحات، ووضعنا تحته نص "كشاف القناع" مفصلاً بينهما بخط. منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان العنوان: رمل الظريف شارع البحري، بناية ملكارت تلفون وفاكس: ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١٩٦١) ٠٠ صندوق بريد: ٩٤٣٤ - ١١ بيروت - لبنان، مصدر الكتاب: موقع يعسوب.

٦١- كشف الرموز، الفاضل الآبي، من كتب الامامية.

٦٢- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.

٦٣- المبدع شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية، إعداد موقع روح الإسلام.

٦٤- المجموع شرح المهذب للشيرازي، للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تحقيق: محمد بخيت المطيعي (الأستاذ بجامعة أم درمان الإسلامية)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١. مصدر الكتاب: موقع يعسوب.

٦٥- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبوي المدعو بشيخي زاده، سنة الولادة / سنة الوفاة ١٠٧٨هـ، خرج آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، مكان النشر لبنان/ بيروت، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.

٦٦- المحلى بالآثار شرح المجلى باختصار، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، مصدر الكتاب: ملفات وورد من ملتقى أهل الحديث، قام بتنسيقه و فهرسته أسامة بن الزهراء - عفا الله

عنه - ملللى أهل اللللى (أهل اللللى).

٦٧- ملىلل الشلعة، العلامة الللى.

٦٨- الملوو الكبرى، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصلى الللى (المولى: ١٧٩هـ)، الملىق: زكرى عمىرل، دار الكلب العلمىة بىروء - لبنا، مصدر الكلب: موقع مكبله الملىة الرقىة.

٦٩- مرعة المفاىل، للبرى، المصدر: موقع شبكة مشكة الإسلامىة.

٧٠- مسائل الإمام أحمد بن حبل وإسحاق بن راهوىة، تألىف: إسحاق بن منصور المروزى، عماءة البلى العلمى، الجامعة الإسلامىة بالملىة المنورة، المملكة العربىة السعووىة، الأولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٢م، قام بإعلاءه للشلل: أحمد عبءالله - عفا الله عنه -

٧١- مسنء الإمام أحمد بن حبل، أحمد بن حبل أبو عبء الله الشىبانى، مؤسسه قرطبة - الفاهرة، الأحاءل مذىلة بأحكام شعلب الأرئووط عللها.

٧٢- مسنء الشافعى، محمد بن إءرىس أبو عبء الله الشافعى [١٥٠ - ٢٠٤] دار الكلب العلمىة، بىروء.

٧٣- مسنء الشافعى رربب أسنءى

٧٤- مشكة المصابىل، للعلامة الشىل ولى اللىن أبى عبء الله محمد بن عبء الله الللىب العمرى البربرى، مع شرحه مرعة المفاىل، للشىل أبى الحسن عبىء الله بن العلامة محمد عبء السلام المباركفورى حفظه الله.

٧٥- المصباح المنىر فى غرىب الشرح الكبرى للرافعى، أحمد بن محمد بن على المقرى الفىومى، المكبله العلمىة - بىروء.

٧٦- مصنف ابن أبى شىبة، المصنف فى الأحاءل والآثار، أبو بكر عبء الله بن محمد بن أبى شىبة الكوفى، مكبله الرشد - الرىاض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، الللىق: كمال بوسف اللل.

٧٧- مطالب أولى النهى فى شرح غاية المنهى، مصطفى الرللىابوى، المكبله الإسلامىة، مصدر الكلب: موقع الإسلام.

٧٨- معجم لغة الفقهاء عربى - انكلىزى مع كشاف انكلىزى - عربى بالمصطللحال الوارءة فى

المعجم، وضع أ.د محمد رواس قلعة جي، د. حامد صادق قنيبي، باحث في مؤسسة الفقه الإسلامي مدرس المعاجم والمصطلحات جامعة الملك سعود في جامعة البترول والمعادن بالرياض بالظهران، دار النفائس بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٥م.

٧٩- معرفة السنن والآثار للبيهقي، مصدر الكتاب: موقع جامع الحديث.

٨٠- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٨١- مغنى المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج، شرح الشيخ محمد الشرييني الخطيب عين اعيان علماء الشافعية في القرن العاشر الهجري على متن المنهاج لابي زكريا يحيى بن شرف النووي من اعلام علماء الشافعية في قرن السابع الهجري رحمهما الله، ونفع بعلمهما أمين (تمتاز هذه الطبعة بوضع « متن المنهاج » بأعلى الصفحات مضبوطاً بالشكل الكامل ١٣٧٧ هـ = ١٩٥٨ م ملتزم الطبع والنشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر، مصدر الكتاب: موقع يعسوب.

٨٢- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف / الشيخ الفقيه الإمام، العالم العامل، المحدث الحافظ، بقیة السلف، أبو العباس أحمد بن الشيخ المرحوم الفقيه أبي حفص عمر بن إبراهيم الحافظ، الأنصاري القرطبي، رحمه الله وغفر له، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.

٨٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية.

٨٤- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ)، المحقق: زكريا عميرات، دار عالم الكتب، الطبعة: طبعة خاصة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، مصدر الكتاب: موقع مكتبة المدينة الرقمية.

٨٥- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).. الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.. الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر.. الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة، المصدر: موقع شبكة مشكاة الإسلامية

٨٦- موطأ مالك - رواية يحيى الليثي، موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبغي،

د. سعد إبراهيم أحمد حسين القيسي

دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٨٧- المنتقى شرح الموطأ، سليمان بن خلف الباجي، دار الكتاب الإسلامي، مصدر الكتاب:

موقع الإسلام

٨٨- نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الإخبار، للشيخ الإمام المجتهد العلامة

الرباني قاضي قضاة القطر اليماني محمد بن علي ابن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ - ١٩٧٣،

دار الجيل بيروت - لبنان ص، پ - ٨٧٤٧، مصدر الكتاب: موقع يعسوب

هذه المصادر والمراجع من المكتبة الشاملة الإصدار الثالث الإصدار ٤٤، ٣

<http://www.shamrila.ws>

